

حكم برمجة التطبيقات التي تشوبها بعض المحرمات /الخميس)61-11-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

حكم مرمية التطبيقات التي جعلها حلال وبها بعض المحرمات القليلة لندرة البدائل خاصة اذا كانت نسبة الحرام قليلة جدا المشكلة اني كنت من ادير برمجة المشروع حتى ولو لم اكتب الخاصية المحرمة بنفسني فانا اشرف على التطبيق ككل وارفعه الى المتاجر الالكترونية - [00:00:01](#)

مع العلم اني استطيت ان اقلل المفسد بدلا من ذهاب المشروع الى من لا الى من لا يتقي الله فيه اقول للسائل الكريم جزاك الله خيرا على حرصك وعلى تورعك - [00:00:27](#)

وعلى سؤالك. في ازمة الفتن وغربة الدين قل ان تتمحض المصالح وانت تمحض المفسد دائما تختلط المصالح بالمفسد والمنافع بالمضار والحلال بالحرام وتكون العبرة يا رعاك الله لما غلب شريعة ببنائها - [00:00:40](#)

على تعطيل المفسد وتقليدها وتحصيل المصالح وتكميلها وان ما لا يدرك كله لا يترك جله طبعاً اه يعني اقول لك ان تيسر لك عمل بديل ليس في هذه الشوائب بالكلية فهذا اولى لك فاوولى ثم اولى لك - [00:01:01](#)

اما اذا لم يتيسر فلا حاجة في قبول هذا العمل على ان تظهر ذلك. تتخلص من نسبة من دخلك توازي بيقين او بغلبة ظن النسبة المحرمة من عملك بارك الله فيك يا رعاك الله - [00:01:18](#)

- [00:01:36](#)